

يناقش النص تعريف "الطفل" في النصوص الدولية والوطنية الجزائرية، مُظهراً اتفاقها على تحديد سن الرشد بـ 18 عاماً. تُشير اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989، واتفاقية حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال لعام 1999، والميثاق الإفريقي لحقوق الطفل، إلى هذا السن. كذلك، يُحدد القانون الجزائري رقم 12-15 المتعلق بحماية الطفل (المادة 2) الطفل بنفس السن، مُشيراً إلى أن "الحدث" يحمل نفس المعنى. أما فيما يخص الاستغلال الاقتصادي للطفل، فيُعرّفه القانون الجزائري على أنه تشغيل الطفل أو تكليفه بعمل يمنعه من الدراسة أو يضر بصحته البدنية أو النفسية، مُعتبراً إياه حالة تعرض الطفل للخطر. يبقى النص مفتوحاً لمناقشة صور الاستغلال الاقتصادي للأطفال في القوانين الجزائرية ذات الصلة.